

٧ - تدعو الأجهزة والمؤسسات والهيئات المناسبة في منظومة الأمم المتحدة إلى تقديم المساعدة إلى البلدان النامية بناءً على طلبها، وذلك في إطار سياساتها الوطنية، لتحديد مشاريع محددة وقابلة للبقاء في مجال احتياجاتها الماسة، ولتعزيز أطرها الوطنية لمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة :

٨ - تحث على إيلاء اهتمام أكبر لتنمية مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة لخدمة القطاع الريفي، وإدماجها في الاقتصاد الريفي العام، على أن يؤخذ في الاعتبار نضوب إمدادات الحطب في كثير من مناطق العالم :

٩ - تدعو اللجنة المعنية بتنمية واستغلال مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة إلى القيام في دورتها الرابعة باستعراض أساليب عملها لكي تكفل مزيداً من التحسن في الوفاء بولايتها :

١٠ - تدعو جميع المؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة إلى اتخاذ الخطوات اللازمة للمساهمة على نحو فعال في الإعداد للاجتماعات الاستشارية وعقدها ومتابعتها على الأصعدة الوطنية، ودون الإقليمية، والإقليمية، والعالمية من أجل تقييم المشاريع وتعبئة المزيد من الموارد المالية اللازمة لتنفيذ برنامج عمل نيروبي :

١١ - تدعو أيضاً لجنة التنسيق الإدارية، وخاصة فريقها المشترك بين الوكالات المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة، والهيئات الحكومية الدولية المناسبة في الأمم المتحدة، إلى أن تأخذ في الاعتبار في أعمالها المقبلة المضمون ذا الصلة للفقرات ٢١٨ إلى ٢٢٣ من استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة^(٢١).

الجلسة العامة ٩٨

٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦

١٧١/٤٨ - الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في الأجزاء المتعلقة باستعراض سياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية^(٢٢)، من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي لسنة ١٩٨٦،

(٢١) انظر: تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلام، نيروبي، ١٥ - ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.85.IV.10)، الفصل الأول، الفرع ألف.

(٢٢) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الملحق رقم ٣ (A/41/3)، الفصل السادس، الفرع باء.

الحكومة، وأجهزة منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها، إلى مواصلة دعمها لبرنامج عمل نيروبي وتكثيف جهودها للتعبيل بتنفيذه على نحو شامل، وتؤكد من أجل ذلك على أهمية التنسيق المتزايد فيما بين الوكالات داخل منظومة الأمم المتحدة، وكذلك على أهمية تنسيق الأنشطة الإنمائية، على كافة الصعد، في مجال مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة :

٤ - توصي، في هذا الصدد، بمواصلة التنفيذ الفعال للاقتراحات التي طرحتها لجنة التنسيق الإدارية^(٢٣)، وتدعو إلى إعداد مجموعة اقتراحات مستكملة أو جديدة، في إطار برنامج عمل نيروبي، لكي تنظر فيها اللجنة المعنية بتنمية واستغلال مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة في دورتها الرابعة، أخذاً في الاعتبار الابتكارات التكنولوجية والاستنتاجات والتوصيات التي تخلص إليها اجتماعات الأفرقة التقنية وأفرقة الخبراء في هذا الميدان لكي تساعد على تحديد المجالات التي ينبغي الاضطلاع بأنشطة على صعيدها :

٥ - تؤيد القرار ١ (د - ٣) الذي اتخذته اللجنة المعنية بتنمية واستغلال مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة^(٢٤)، وقررت فيه أن تعتمد نهجاً موضوعي الوجهة يتيح لها أن تعطي، في كل دورة من دوراتها، عمقاً لمداولاتها عن طريق تضمين جدول أعمالها موضوعاً أو موضوعين من المواضيع المحددة وذلك في نطاق ولايتها، وتدعو إلى زيادة إشراك الخبراء في الدورات المقبلة للجنة وتبادل المعلومات على نحو أكثر فعالية بشأن التكنولوجيا والخبرة فيما يتعلق بتنمية مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة :

٦ - تؤكد من جديد على الحاجة إلى الاستغلال التام للقنوات الموجودة، بما فيها صندوق الأمم المتحدة الاستثنائي لمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة، والسعي بنشاط إلى إيجاد الطرق والوسائل لتعبئة المزيد من الموارد المالية الكافية بما يتناسب مع احتياجات البلدان النامية في ميدان مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة، وفي هذا السياق تؤكد، في جملة أمور، أهمية اتخاذ تدابير إيجابية لتشجيع الاستثمار في تنمية واستغلال مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة وفقاً للقوانين والأنظمة والمخطط والأولويات الوطنية، وتدعو مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى تكثيف جهوده الرامية إلى اجتذاب تبرعات إضافية لحساب الطاقة التابع للبرنامج بغية تمكينه من توسيع أنشطته التي يضطلع بها تلبية لاحتياجات البلدان النامية في مجال تنمية واستغلال مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة :

(١٩) انظر: A/AC.215/5.

(٢٠) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والأربعون، الملحق رقم ٤٤ (A/41/44)، المرفق.

الذات وأداة أساسية لتشجيع التغييرات التي تساهم في تحقيق عملية تنمية اقتصادية عالمية متوازنة وعادلة .

وإذ يؤكد على الحاجة إلى تحسين فعالية وكفاءة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية في دعم جهود البلدان النامية .

وإذ يؤكد أيضاً على الحاجة الماسة إلى استجابة منظومة الأمم المتحدة بطريقة فعالة ومنسقة إلى المتطلبات المتزايدة من المساعدة الخارجية . وإذ يؤكد من جديد في هذا السياق على الحاجة إلى جهود جديدة وهادفة نبذل على جميع المستويات لتحسين توفير المساعدة الإنمائية واستخدامها وإدارتها وتنسيقها .

وإدراكاً منه لتواصل تحويل جزء هام من الموارد العالمية المادية . وكذلك البشرية . إلى التسلح بما لذلك من أثر ضار على الأمن الدولي وعلى التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف . بما في ذلك الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية .

١ - يعرب عن تقديره لمساهمات المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي في تعزيز الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية ومحيط علمياً مع الاهتمام بتقرير المدير العام المتعلق باستعراض سياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية لفترة ثلاث سنوات (٢٣) :

٢ - يحيط علمياً بالمعلومات التي قدمتها بعض مؤسسات منظومة الأمم المتحدة استجابة لقرار الجمعية العامة ٢١١/٤٠ (٢٤) . وبحيث جميع المنظمات على الاستجابة . وعرب عن الأمل في أن تتحسن نوعية هذه المعلومات في المستقبل :

٣ - يعرب عن قلقه البالغ للركود في السنوات الأخيرة . من زاوية القيمة الحقيقية . في المساهمات الشاملة المقدمة للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية . لاسيما توقع معدل نمو سنوي حدي على مدى السنوات القادمة :

٤ - يؤكد على الحاجة إلى زيادة ملحوظة ومتواصلة وحقيقية ويمكن التنبؤ بها في الموارد المخصصة للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية للوفاء بالاحتياجات المتزايدة لتنمية البلدان النامية . لاسيما أقل البلدان نمواً :

٥ - يحث جميع البلدان على زيادة تبرعاتها للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية . ولاسيما البلدان التي لا يتناسب أداؤها العام مع قدرتها :

٦ - يؤكد على وجوب مواصلة إقامة برجة وتنفيذ الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية على أساس المبادئ الواردة في توافق الآراء لعام ١٩٧٠ . الوارد في المرفق لقرار الجمعية العامة ٢٦٨٨ (د - ٢٥) :

٧ - يكسر تأكيد ضرورة أن تعتمد جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة إلى زيادة استخدام قدرات البلدان النامية . في جملة أمور . من خلال زيادة تنفيذ الحكومات للمشاريع وتوظيف الخبراء الاستشاريين

تؤيد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٤/١٩٨٦ المؤرخ في ٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٦ . والمعنون « استعراض سياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية » الوارد نصه في مرفق هذا القرار .

الجلسة العامة ٩٨

٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦

المرفق

استعراض سياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٣٢٠١ (د - ٦) و ٣٢٠٢ (د - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الإعلان وبرنامج العمل المعلقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد . وقرارها ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن مبادئ حقوق الدول واجباتها الاقتصادية . وقرارها ٣٣٦٢ (د - ١) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي .

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ١٧١/٣٨ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ و ٢١١/٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ .

وإذ يقدر الأثر العام للأنشطة التنفيذية التي أصبحت بعداً هاماً وهاماً للجهود الإنمائية التي تبذلها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة .

وإذ يؤكد من جديد أن الهدف الأولي للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية هو تعزيز اعتماد البلدان النامية على ذاتها اقتصادياً عن طريق التعاون المتعدد الأطراف وإذ يؤكد في هذا الصدد على الحاجة إلى المحافظة على الطابع المتعدد الأطراف للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة وضرورة أن تعزز جميع الحكومات التزامها في هذا الصدد .

وإذ يؤكد على الحاجة الملحة إلى تعزيز التعاون المتعدد الأطراف من أجل التنمية من خلال الاضطلاع . في جملة أمور . بزيادة التبرعات للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية .

وإذ يؤكد من جديد على المسؤولية الحصرية لحكومة البلد المضيف عن صياغة خطة وأولويات وأهداف تنميتها الوطنية . على النحو المبين في توافق الآراء الوارد في مرفق قرار الجمعية العامة ٢٦٨٨ (د - ٢٥) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ . وإذ يؤكد على أن تكامل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية مع البرامج الوطنية من شأنه أن يعزز أثر هذه الأنشطة وأهميتها .

وإذ يؤكد من جديد على ضرورة أن يمل التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية بعداً هاماً في جميع الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية بوصفه عنصراً أساسياً في استراتيجية الاعتماد الجماعي على

(٢٣) A/41/350-E/1986/108 . المرفق .

(٢٤) A/41/374-E/1986/109 و Add. 1 إلى 3 .

حددت في قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢، مع مراعاة قرارات الجمعية العامة الأخرى ذات الصلة، بغية تعزيز المزيد من الاتساق والتنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة، من خلال التدابير التالية ضمن غيرها:

(أ) تمكين الممثل المقيم من التشاور على أساس منتظم مع الحكومة وممثلي مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بشأن التدابير المحددة المتعلقة بالمبادئ التي تتطلب مزيداً من الاتساق في العمل، وتقنيته من القيام بدور تنسيقي أوسع إذا طلبت الحكومات المضيفة ذلك:

(ب) تعزيز ترتيبات التنسيق المحلية، عند الضرورة، لتنفيذ مثل هذه التدابير، من خلال أمور منها الاشتراك في القيام بتقييمات للاحتياجات من التعاون التقني وبيعناات برمجة:

(ج) إقامة تبادل منظم للمعلومات وتبسيط الإجراءات ومقتضيات التبليغ من جانب المكاتب الميدانية للأمم المتحدة:

١٧ - يرحو من مجالس إدارة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة إيلاء عناية خاصة لضرورة ترشيد التمثيل الميداني للمنظمات وكذلك، مع التسليم بضرورة التشاور مع الحكومات المتلقية في مثل هذه الأمور، عدم إنشاء مكاتب ميدانية جديدة إلا في حالة عدم إمكانية المشاركة في الخدمات المطلوبة مع منظمات أخرى أو توفيرها بأي طريقة أخرى:

١٨ - يؤكد على أهمية أن تحصل البلدان المتلقية على معلومات كاملة من جميع المانحين عن جهودهم للمساعدة في إطار الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، بما في ذلك معلومات عن كلفة كل مشروع وطبيعته وهدفه، والشروط الساهلية والقيود:

١٩ - يرحو من المنسقين المقيمين مساعدة حكومات البلدان المتلقية، بناءً على طلبها، في إدارة المعلومات التي ترد من جميع المانحين عن جهودهم للمساعدة وفي ضمان تنسيق هذه المساعدة وتحسين فاعليتها:

٢٠ - يرحو من المدير العام أن يدرس في عدد من البلدان المختارة، المانحة والمتلقية، مع موافقة وتعاون الحكومات المعنية، الممارسات القائمة للتنسيق التي تستهدف ضمان الاستمرارية والاتساق في سياساتها ومواقفها في ميدان الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية:

٢١ - يشدد على أهمية البرامج القطرية التي يضطلع بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بوصفها الإطار الذي يشجع على اتخاذ نهج أكثر اتساقاً وتناسقاً لأنشطة التعاون التقني التي يضطلع بها جهاز الأمم المتحدة للتنمية:

٢٢ - يدعو المدير العام إلى أن يقوم، بدعم من الموارد الخارجة عن الميزانية، بدراسات إفرادية في بلد أو أكثر، مع موافقة وتعاون الحكومات المعنية، بشأن سبل الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، التي تقوم بها منظومة الأمم المتحدة، مع مراعاة خصوصية ظروف البلدان كل على حدة:

٢٣ - يبحث على مواصلة الجهود لكفالة الانسجام بالقدر الممكن، في الإجراءات التنفيذية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة في الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية في مجالات مثل عرض المشاريع ورصدها وتقييمها واحتيازها:

المحلين والخبراء الوطنيين، بغية تحسين فعالية التكاليف وملاءمة الأنشطة النفاذة من أجل التنمية، وكذلك تسير نقل المهارات:

٨ - يعرب عن قلقه إزاء التناقض الذي حدث مؤخراً في نسبة المعدات المسرارة من البلدان النامية، وبعد التأكيد على ضرورة زيادة السراء من المصادر الفاصرة الاستخدام حالياً ودعو مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي تضطلع بأنشطة تنفيذية من أجل التنمية إلى اتخاذ التدابير اللازمة لتوسيع نطاق التوزيع الجغرافي لمصادر السراء وفقاً لمبدأ منافسة العطاء الدولي عن طرق الاضطلاع، في جملة أمور، بزيادة استخدام مصادر التوريد من البلدان النامية والبلدان المانحة ذات المصادر الفاصرة الاستخدام:

٩ - يرحو من المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي إجراء المزيد من التحليلات المقارنة للعلاقة بين تنفيذ البرامج وتكاليف إدارتها ودعمها بهدف الإفراج عن أقصى قدر ممكن من الموارد للأنشطة الإنمائية وزيادة تنفيذ البرامج:

١٠ - يشجع الخطوات الجاري اتخاذها للاضطلاع بتقييم الاحتياجات بوصفها أساساً للتنسيق جميع أوجه التعاون التقني لدعم البرامج ذات الأولوية للحكومة المتلقية:

١١ - يكرر التأكيد على مسؤولية البلدان النامية عن تنسيق التعاون الإنمائي عن طريق جملة أمور منها تحديد ترتيبات التنسيق المحلية:

١٢ - يرحو من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة إيلاء أولوية عليا لمساعدة الحكومات بناءً على طلبها في تعزيز قدرتها على التنسيق على كل من المستويين الكلي والقطاعي:

١٣ - يدعو أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة، بالتعاون الوثيق مع حكومات البلدان المتلقية، إلى اتخاذ تدابير محددة تستهدف تعزيز قدرات البلدان المتلقية على ممارسة حقوقها السيادية في إعداد وتنفيذ برامج ومشاريع التعاون التقني، بما في ذلك مشاريع تدريب الموظفين في مؤسسات التخطيط والتنسيق والتقييم الوطنية، وتدابير لزيادة إناطة مسؤولية تنفيذ المشاريع بحكومات ومؤسسات البلدان المتلقية:

١٤ - يقرر تكيف جهوده لضمان التنسيق الشامل للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وشدد في هذا السياق على ضرورة بذل الجهود لتعزيز الحوار اللازم والتفاعل بين مجالس إدارة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعنية بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية وكذلك كفالة الاتساق بين القرارات التي تتخذها أجهزة وضع السياسات:

١٥ - يدعو مجالس إدارة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة إلى إعاده تأند دعمها الكامل لحسين اساق الإجراءات التي سخذها المنظومة على الصعيد القطري ولدور المنسق المقيم، وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، ووفقاً للتوصيات ذات الصلة المقدمة من المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي:

١٦ - يبحث بقوة الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة على تزويد المنسقين المقيمين بالسلطة اللازمة للقيام بدورهم ومسؤولياتهم كما

٣٤ - يرجو أيضاً من المدير العام أن يدرج في تقريره من أجل الاستعراض الشامل القادم لسياسات الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية فضلاً محدداً محتوى على معلومات بشأن التدابير التي تتخذها أجهزة ومنظمات وهيئات منظومة الأمم المتحدة بهدف تعزيز قدرات البلدان المتلقية في إعداد وتنفيذ برامج ومشاريع التعاون التقني :

٣٥ - يدعو مجالس إدارة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تزود المجلس في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٧ ، بأراء وتعليقات على تنفيذ هذا القرار ، وبصفة خاصة على دور المسقيين المقيمين ، واستخدام عملية البرمجة الفطرية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي كإطار للأنشطة التنفيذية والاستراك في تجميع مواقع المكاتب الميدانية وزيادة تنسيق الإجراءات التنفيذية :

٣٦ - يرجو أيضاً من المدير العام لدى تقديم تقريره إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين أن يأخذ في الاعتبار الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء خلال هذا الاستعراض ، بما في ذلك الآراء المتعلقة باستكمال التقرير ، وخاصة ما يتعلق منها بتعبئة الموارد المالية للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية والمجالات الأخرى التي تقتضي قدراً أكبر من التغطية .

١٧٢/٤١ - خطة لإعادة تشكيل هيكل معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٢١٤/٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، الذي رجحت فيه من الأمين العام أن يعد خطاً محدداً شاملة لمستقبل معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث على أساس إما خيار إغلاق المعهد أو خيار إعادة تشكيل هيكله بما في ذلك إعداد مخطط لمشروع محدد لتمويل المعهد على أساس طويل الأجل ومستقر ومقترحات محددة لتحسين الترتيبات الإدارية لضمان فعالية التكاليف ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ١٤٢/٣٧ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ١٧٧/٣٨ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، اللذين طلبت فيهما إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن ترتيبات تمويل طويلة الأجل للمعهد تجعل تمويله قائماً على أساس يمكن التنبؤ به بشكل أفضل ويكون مضموناً ومستمرأ ،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ١٧٧/٣٩ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ الذي رجحت فيه من الأمين العام أن يعد دراسة شاملة عن المعهد وأنشطته في مجال التدريب والبحث وتمويله بدوره في المستقبل ،

٢٤ - يدعو المنظمات المعنية إلى تحسين إدماج المعونة الغذائية في الجهود الإنمائية الشاملة :

٢٥ - يبحث بقوة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، وصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية ، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة ، وبرنامج الأغذية العالمي ، على مواصلة جهودها لتنسيق البرامج ، من خلال الفريق الاستشاري المشترك المعني بالسياسات لتعزيز المزيد من التعاون :

٢٦ - يبحث المنظمات الأخرى على النظر في اعتماد ممارسات برمجة منسقة مماثلة :

٢٧ - يدعو مؤسسات منظومة الأمم المتحدة إلى مواصلة اتخاذ تدابير لتجميع اشتراك المنظمات والمؤسسات غير الحكومية في الأنشطة التنفيذية ، وفقاً لأهداف وأولويات كل بلد نام :

٢٨ - يكرر التأكيد على ضرورة زيادة مشاركة المرأة في الأنشطة التنفيذية ويرجو من المدير العام أن يتناول هذا الموضوع وفقاً للخطوط المطلوبة في قرار الجمعية العامة ٢١١/٤٠ ، لدى تقديم تقريره (٢٣) إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين :

٢٩ - يبحث بقوة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المشتركة في أنشطة تنفيذية من أجل التنمية على تكثيف جهودها لإدماج التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية في الأنشطة التنفيذية ، عن طريق القيام ، في جملة أمور ، بتوجيه برامجها ومشاريعها إلى تعزيز هذا التعاون ، وفقاً للأولويات التي تحددها البلدان النامية نفسها :

٣٠ - يؤكد على الحاجة إلى إقامة تعاون وثيق بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وإدارة التعاون التقني من أجل التنمية التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة نظراً للإمكانيات الموجودة لمزيد من التكامل بينهما ، ويرجو من المدير العام أن يدرج توصيات في هذا الصدد ، حسب الاقتضاء ، في تقريره للاستعراض القادم للسياسات :

٣١ - يؤكد من جديد السلطة الموكلة إلى المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي والمسؤولية المنوطة به من قِبل الجمعية العامة بموجب القرار ١٩٧/٣٢ لضمان القيادة الفعالة لمنظومة الأمم المتحدة في ميدان التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي وفي ممارسة التنسيق الشامل داخل المنظومة لضمان اتباع نهج متعدد التخصصات في معالجة مشاكل التنمية على نطاق المنظومة :

٣٢ - يرجو من المدير العام أن يدرج في تقريره السنوي بشأن الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية معلومات عن المسائل الهامة الخاصة بالسياسات والإدارة التي تؤثر على اتساق وسير الأنشطة على نطاق المنظومة على ضوء القرارات ذات الصلة لمجالس إدارة مؤسسات المنظومة ، وتقديم هذه المعلومات إلى الجمعية العامة من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي للنظر فيها :

٣٣ - يرجو من المدير العام ، لدى إعداد تقريره للاستعراض القادم للسياسات ، أن يقدم إطاراً عاماً للأهداف الواسعة للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية داخل منظومة الأمم المتحدة وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ :